



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى

كتاب دوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٥

بتعديل الكتاب الدوري رقم (١٨) لسنة ١٩٧١ بشأن التنبيه على صيارف المصلحة
بالتوقيع بدفتر الحضور والانصراف وإثبات تحركاتهم بالمأموريات التابعة لهم

نظراً لما تلاحظ في الأونة الأخيرة من ورود بعض الشكاوى من الصيارف العاملين بالمديريات بأنه يتم التحقيق معهم وذلك لعدم توقيعهم بالحضور والانصراف بالجمعية الزراعية ويطلبون التوقيع بالحضور والانصراف بالمأموريات التابعة لهم وذلك كونهم تابعين لمصلحة الضرائب العقارية وليس للجمعية الزراعية.

ولما كانت المادة (٣٥) من القانون ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ قد تضمنت النص على نقل تبعية السادة العاملين بمديريات الضرائب العقارية للديوان العام للمصلحة تبعية كاملة.

فإن المصلحة تنبه على السادة الصيارف بحقل الضرائب العقارية التوقيع بدفاتر الحضور والانصراف في المأموريات التابعين لها وذلك لكونهم تابعين للمصلحة إدارياً ومالياً وتأديبياً ووظيفياً وليس للجمعية الزراعية أية سلطان عليهم في هذا الشأن من قريب أو بعيد، مع مراعاة أنه يحق للمأمورية التابع لها الصيارف بأن تحرر خطوط السير لهم بهدف تسهيل عملية التحصيل على أن تقيّد تلك الخطوط بدفاتر الحضور والانصراف بالمأمورية.

والمصلحة تنبه إلى مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة.

تحريراً في / ٢٠١٥

رئيس المصلحة

سامية حسين